

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

6496 - من شفع شفاعة يدفع بها مغرماً أو يحي بها مغنماً ثبت أن تعالى قدميه حين تدحض الأقدام .

(عق) عن جابر (شرح الكلمات اللغوية : النهاية في غريب الحديث (3 / 363) .

1 - الغارم : الذي يلتزم ما ضمنه وتكفل به ويؤديه والغرم : أداء شيء لازم .

2 - الغانم : أخذ الغنيمة والمغنم والغنائم : وهو ما أصيب من أموال أهل الحرب (3 / 389) .

3 - دحض الدحض : جمع داحض وهم الذين لا ثبات لهم ولا عزيمة في الأمور . والمراد هنا حين تنزلق الأقدام يثبتها أن يوم القيامة .

النهاية في غريب الحديث (2 / 104) . ص)